

حكم من صام يومين من القضاء ثم صام يومين بنية ست من شوال ثم صام القضاء

عبدالمحسن الزامل

ما حكم التنوع في الصيام بين القضاء وست شوال؟ فقد صمت هذه الأيام يومين من القضاء. ثم أبدلت النية لصوم الست لعذر فصمت منها يومين حتى انقضى العذر فأكملت القضاء ثم عوضت صيام الست وعذري انه كان لدي موعد خشيت ان ان يجبرني الطبيب على الفطر فقلت اصوم ست - [00:00:00](#)

احتياطاً لو اجبرني اه ما يكون قطعت صيام القضاء لا بأس لا بأس يعني ما بين رمضان الفائت ورمضان الاتي محل للقضاء ومحل صوم الست. السنة والاكمل. الانسان ان يبدأ بالقضاء. ان يبدأ بالقضاء - [00:00:25](#)
فلو بدأ بالست قبل القضاء لا بأس لكن هل يدخل في حديث قوله عليه الصلاة والسلام من صام رمضان ستة من شوال هذا موضع خلاف مسألة فيها كلام كثير هل - [00:00:47](#)

يكون من صام رمضان وافطر لعذر في حكم من صام بحكم من صام لان افطر لسفر او لعذر فهو في حكم الصائم. فيكون بعد ذلك آ صيامه للست بعد صيام رمضان حكماً وان كان عليه القضاء. هذه مسألة فيها خلاف لكن على الصورة هذي لو ان انسان كما في هذا السؤال - [00:01:05](#)

صام يومين من القضاء ثم بعد ذلك صام ست من شوال فلا يظر يكمل بعد ذلك صيام لكن السنة والاكمل ان يبدأ بقضاء رمضان ثم يصوم الست لان النبي صلى الله عليه وسلم كما في الحديث القدسي قال وما تقرب - [00:01:26](#)
الي عبدي بشيء احب الي ما افترضته عليه الانسان اذا رأى يتقرب الى الله سبحانه وتعالى يتقرب بالفرائض قبل النوافل يتقرب الي ما تقرب الي عبدي بشيء احب ان يفتر له تواضع احب الي مما افترضه عليه ولا يجعل عبدي يزال العبد يتقرب الي بالنوافل حتى احبه - [00:01:43](#)

جعل النوافل بعد ذلك لكن ادلة عامة تدل على ان هذا الوقت من ثاني ايام شوال الى اخر ايام شعبان كله محل للقضاء محل للقضاء وصوم ست من شوال يكون في - [00:02:03](#)
شوال على ظاهر الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:02:24](#)